[380] (16562) 2 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن أبي سعيد المكاري، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن الله عزوجل وضع عن النساء أربعا: الاجهار بالتلبية، والسعى بين الصفا والمروة - يعني الهرولة - ودخول الكعبة، واستلام الحجر الأسود. (16563) 3 - وبإسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد، عن أبيه جميعا، عن جعفر بن محمد عن آبائه (عليهم السلام) - في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) - قال: يا علي ليس على النساء جمعة - إلى أن قال: - ولا تجهر بالتلبية. (16564) 4 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب الخزاز، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ليس على النساء جهر بالتلبية... الحديث. (16565) 5 - وبالإسناد عن أبي أيوب الخزاز، عن أبي سعيد المكاري، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ليس على النساء جهر بالتلبية. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1).

* (الهامش) * 2 - الفقيه 2: 210 / 961، وأورد قطعة منه في الحديث 4 من الباب 41 من أبواب مقدمات الطواف، وأخرى في الحديث 5 من الباب 18 من أبواب الطواف، وفي الحديث 6 من الباب 21 من أبواب السعي. 3 - الفقيه 4: 263 / 824 4 - الكافي 4: 405 / 8، وأورده بتمامه في الحديث 1 من الباب 18 من أبواب الطواف، وقطعة منه في الحديث 3 من الباب 41 من أبواب مقدمات الطواف، وذيله في الحديث 1 من الباب 21 من أبواب السعي. 5 - الكافي 4: 336 / 7. (1) التهذيب 5: 93 / 304 (*).
